

واحدة وان لم يرد عن كل حمامة شاة **الثاني** اذا رمى
فاصاب احدها واخطا الاخر فعلى المصيد فداء الجنابة
وكذا على الخطي الاعانية **الثاني** اذا اودت جماعة نارا فوقع
فيها صيد لزم كل واحد منهم فداء اذا قصدوا الاصطبا
والافداء واحد **الثالث** اذا رمى صيدا فاضطر بقبل فرخا
او صيدا اخر كان عليه فداء الجميع لانه سبب الاضلاف
الرابع السائق ضمن ما تحنيه دابته وكذا الرابك او
بها واذا سار ضمن ما تحنيه يديه **الثاني** اذا اسلك
صيدا له طفلا تلف باسائه ضمن وكذا لو اسلك الحمار
صيدا له طفل في الحرم **الثاني** اذا اغرى الحرم كلبه بصيد
فقتله ضمن سواء كان في الحرم او في الحرم لكن يتضمن
اذا كان في الحرم **الثاني** لو وقع صيد في هلك بمصادفة شئ
او اخذ خارج ضمنه **الثاني** لو وقع الصيد في شبكة فارأ
تخليصه فهلك او عاب ضمن **المادة** من ذل على صيد
ضمنه **النصل** في صيد الحرم يحرم من الصيد على الحرم
في الحرم ما يحرم على الحرم والحرم من قبل صيدا في الحرم كان
عليه فداء ولو اشتد به جماعة في قتله فعلى كل واحد فداء
وبينه تردد وهل يحرم وهو يؤتم قبل نعم وقيل الحرم هو
الاشبه لكن لو اصابه ودخل الحرم فمات ضمنه وفيه تردد

ويكفر

ويكفر الاصطبا بين البريد والحرم على الاشبه فلو اصاب
صيدا فيه فقاعيته او كسرت فرثه كان عليه صدقة استحقاقا
ولو رمى بصيدا في الحرم فدخل الحرم لم يجز اخراجه ولو
كان في الحرم ورعى صيدا في الحرم فقتله فداء وكذا لو كان
في الحرم ورعى صيدا في الحرم فقتله ولو كان بعض الصيد
في الحرم فاصاب ما هو في الحرم او في الحرم منه فقتله ضمن
ولو كان الصيد على فرع شجرة في الحرم فقتله ضمن اذا كان
اصلها في الحرم ومن دخل بصيد الحرم وجب عليه
ارساله ولو اخرجته فلفظ كان عليه ضمانه سواء كان
التلف بسببه او بغيره ولو كان طارا مقصودا
حفظه حتى يكمل ريشه ثم يرسله وهل يجوز صيد حمام
الحرم وهو في الحرم قبل يتم وقيل لا وهو احوط ومن شق
ريشة من حمام الحرم كان عليه صدقة ويجب ان يسلبها
بتلك اليد ومن اخرج صيدا من الحرم وعليه اعادة
ولو تلف قبل ذلك ضمنه ولو رمى بهم من الحرم فدخل
الحرم ثم خرج الى الحرم فقتل صيدا لم يجب الفداء ولو دخل الحرم
في الحرم صيدا كان ميتة ولو اوجعه في الحرم واخذله الحرم
لم يحرم على الحرم ويحرم على الحرم ولا يدخل في ملكه شئ
من الصيد على الاشبه وقيل يدخل وعليه ارساله